قضية تنتظر الحل:

على من نطلق الرصاص.. المستورد المصرى ام المورد الاجنبى؟

■ الخلاف بين المورد الاجنبى وبين المستورد المصرى يؤثر سلبا على استيراد التكنولوجيا المتطورة التى تحتاج الى قدر من السرية فى التداول

العقد شريعة المتعاقدين..

تبصم بالعشرة ان هذا صحيح.. وظل يصدق على مدى التاريخ بين كافة الاطراف التى تبغى الشراكة سواء كانت الشراكة فى محل فول وطعمية أو شراكة فى سيارة تاكسى أو حتى فى مصنع لانتاج الطائرات أو الصواريخ!..ولكن يبدو أنه بعد انقلاب حال العالم وانقسامه الى شطرين. شطر يملك من الدنيا المال والتكنولوجيا والنفوذ وقبل ذلك خيوط تحريك العالم وشطر اخر لا يملك سوى الستر. اصبح بالفعل العقد فى هذا الزمن شريعة الطرف القوى جدا ولا يملك فيه الضعيف سوى ان يوقع على العقد اما انصياعا احيانا او اضطرارا فى معظم الاحيان. ومن اجل ذلك كان لابد ان تتدخل الدول لتضع بعض المكاييل فى كفة الضعيف حتى ينعدل حال الميزان ويصبح العقد شريعة المتعاقدين رضاء وليس اضطرارا..وهو ما حدث بالفعل فى قانون التجارة المصرى الجديد الذى دخل حيز التنفيذ الشهر الماضى والذى حوى بين جنباته ١٧ مادة تنظم عملية نقل التكنولوجيا الى مصر ويحدد حقوق وواجبات المستورد المصرى للتكنولوجيا والمورد الاجنبى لها..والقانون الذى يبلغ عمره الان شهرا ويحمل رقم ١٧ لعام ١٩٩٩ ظل فى رحم الاعداد لمدة ١٨ سنة حيث بدا التفكير فى اعداده منذ عام ١٩٨١.

أصحاب المكاتب الأجنبية: قانون التجارة يطفش الموردين الاجانب!

رئيس هيئة سوق المال السابق: القانون ليس «بدعة» وحماية المستورد المصرى ضرورة!

تحقيق: **اميمة كمال**

هذا القانون طرح جدلا ساخنا خلال الايام الماضية على مائدة الغرفة الالمانية العربية للتجارة والصناعة بين اساتذة القانون ورجال الاعمال واصحاب المكاتب الاستشارية الاجنبية فى مصر..الجدل طرح قضايا عديدة هامة قانونية واقتصادية ولكنه طرح قضية اخرى تستحق ايضا البحث وهى هل فى زمن العولمة على كل مجتمع ان يبدأ فى اعادة بعض المفاهيم الاجتماعية التى تربى وعاش عليها.. وهل اصبح لزاما علينا ان نعيد المقولة التى صدقناها طويلا وهى أنا واخويا على ابن عمى وانا وابن عمى على الغريب؟ أعتقد انه فى زمن العولمة. لابد ان نقول انا والغريب على اخويا وعلى ابن عمى وعلى كل افردا الاسرة ان احتاج الامر.

هذا ما حدث بالفعل فى هذه الندوة.

●●●

يبدو ان البعض لم يعد يتمالك نفسه عندما يجد ان قانونا هنا أو هناك يمكن ان ينحاز او يدافع عن مصالح رأس المال المحلى على حساب الاجنبى حتى لو كانت هذه المصالح يمكن ان تعدل الحال المايل دائما لصالح الاجنبى.. ولذلك لم يعد غريبا ان نجد بعض اصحاب مكاتب المحاماه الاجنبية فى مصر يوجه نقدا لاذعا لقانون التجارة المصرى الجديد الذى لم يدخل حيز التنفيذ الا منذ شهر واحد. والذى قدم للمستورد المصرى (المفترى) حقوقا اكثر من المورد الاجنبى (المفترى عليه) فيقول سمير حمزة من اصحاب هذه المكاتب ان المبدأ الاساسى فى القانون التجارى المصرى كان توفير مزيد من الضمانات لعملية نقل التكنولوجيا الى الاقتصاد المصرى وحماية مصالح المستوردين المحليين للتكنولوجيا. وقال ان القانون احتوى على ١٧ مادة تتعلق بعملية نقل التكنولوجيا وجعلها تتطبق على كافة الاتفاقات الخاصة بنقل التكنولوجيا سواء على مستوى دولى أو محلى أو عابر للحدود بدون التمييز بين جنسية الكيانات أو المؤسسات المشاركة فى عملية نقل التكنولوجيا.. وإنتقد ايضا ما جاء فى القانون من اعطاء حق للمستورد المصرى فى إلغاء عقد نقل التكنولوجيا لو اشتمل العقد على بعض البنود المقيدة لحرية المستورد المصرى. اى بمعنى لو ان المورد الاجنبى اشترط على المستورد المصرى عدم ادخال تحسينات او تعديلات على التكنولوجيا المستوردة لتتلاءم مع الظروف المحلية او اشترط على المستورد المصرى الا يشترى تكنولوجيا اخرى مماثلة او منافسة للتكنولوجيا محل العقد. أو اذا اشترط المورد الاجنبى ان يستخدم المستورد المصرى علامة تجارية معينة للانتاج المستخدم فيه التكنولوجيا المستوردة. او اذا فرض عليه شروطا خاصة بحجم الانتاج او فرض عليه البيع باسعار معينة او تدخل فى طريق توزيع المنتج أو تصديره للخارج. وكذلك اعتبر القانون من الشروط المقيدة للمستورد المصرى ان يفرض المورد الاجنبى شروطا خاصة بادارة شركة المستورد فى مصر أو يتدخل فى اختيار العمال لديه. وكذلك اذا تدخل فى شراء المواد الخام او الالات او ان يفرض على المستورد المصرى ان يشترى قطع الغيار من المورد الاجنبى فقط دون غيره او ان يحدد له الشركة التى يشترى منها. وقال ان هذه القيود معناها الانحياز للمستورد المصرى.

■ نادر رياض

وانتقد سمير حمزة القانون لانه لا يحمى الموردين الاجانب وحقهم فى منع المستورد المصرى من الحصول على التكنولوجيا المنافسة مشيرا الى ان بعض التكنولوجيات تعتمد على مستويات مرتفعة من السرية مثل الحاسب الآلى وتوليفات التبغ والمرطبات وهذا يمنع الحق للمورد الاجنبى فى حماية مصالحه عن طريق تقييدعملية الحصول او استخدام تكنولوجيا منافسه. كما وجه نقدا ايضا للمادة التى تقيد المورد الاجنبى فى فرض طريقة توزيعه للسلعة التى تستخدم فيها التكنولوجيا الخاصة به مؤكدا على ان المورد الاجنبى قد يكون لديه نظام معين للتوزيع اثبت فاعليته فى البيع لمنتجاته أو ان يكون لديه الرغبة فى التأكد من ان منتجاته تباع فى السوق بصورة فعالة. وقال انه فى حالة ان يقوم المستورد المصرى بتصدير السلعة إلى بلد المورد الاجنبى الذى قام بالترخيص له بصنع السلعة فهذا يعنى ان المورد سيفاجأ بأن السلعة التى قام بالترخيص لها فى مصر تنافس سلعته فى بلده وبهذا كأنه «كمن يطلق الرصاص على قدمه». ولذلك فان سمير حمزة يدافع عن حق المورد فى أن يتدخل فى توزيع السلعة المصرية والتدخل فى خطط تصديرها.

■ محمود فهمى

كما يرى ايضا ان المورد الاجنبى له الحق فى ان يتدخل فى شراء المواد الخام حتى يضمن مطابقة السلعة المصرية المنتجة للمعايير القياسية.

ويتساءل سمير حمزة لماذا لا يترك الامر للعقد الموقع بين المستورد المصرى والمورد الاجنبى وان يترك لهم حرية اختيار القانون الذى يحكم عملية نقل التكنولوجيا ولذلك فهو ينتقد ما جاء فى القانون من ضرورة الالتزام باحكام القانون المصرى لتنظيم عملية نقل التكنولوجيا والا يعتبر العقد لاغيا واشترط ايضا ان تتم عمليات التحكيم داخل مصر.. وقال ان هذا الشرط قد يجعل من المشكوك فيه ان يتشجع الموردون للتكنولوجيا من الاجانب ان يعملوا فى مصر لان المورد الاجنبى يفضل ان يتم توقيع العقد طبقا لاتفاقه مع المورد المصرى دون التقيد بالقانون المصرى. واكد على ان القانون متحيز للمستورد المصرى ولم ينص الا على التزامات قليلة بالنسبة له وهى المتعلقة باستخدام عمالة مؤهلة لديها مهارات فنية كما يحظر عليه منح التكنولوجيا التى حصل عليها الى طرف ثالث الا بموافقة المورد كما يلتزم بالاحتفاظ بسرية كافة المعلومات التى حصل عليها من المورد. واكد على انه فى حالة لجوء الاطراف الى المحاكم المصرية فان القاضى سيواجه بمشكلة تنتظر حلا وهى هل سيطبق احكام القانون المصرى ام نصوص الاتفاقيات الدولية التى وقعت عليها مصر. أصبحت جزءا من التشريع المصرى وطالب بادخال تعديلات على قانون التجارة الحالى وان يسارع رجال الاعمال بالضغط من اجل تطوير بعض النصوص التى تتعارض مع الاتفاقيات الدولية. ويوافقه فى نفس الموقف الموقف بيتر جوفيرتيش مدير الغرفة الالمانية العربية للصناعة والتجارة بالقاهرة فيقول ان هذا التشريع يعد كارثة ويجب على رجال الاعمال فى مصر واساتذة القانون ان يعقدوا حلقات نقاش من اجل تطوير هذا القانون. ويجب ان يترك للطرفين المستورد والمورد حق اختيار نصوص العقد دون تدخل من القانون.

■ بيتر جوريفتيش

القانون ليس بدعة

ولكن على الجانب الآخر وقف المستشار محمود فهمى رئيس هيئة سوق المال الاسبق ليوضح ان هذا القانون لم يخرج بين يوم وليلة ولكن استغرق اعداده سبع سنوات ونصف وشارك فيه نخبة من اساتذة القانون بالجامعات والمستشارين بمحاكم النقض والاستئناف. وأوضح ان مصر دولة مستوردة للتكنولوجيا ولذلك كان يجب ان يكون هناك قانون مصرى يحمى المستورد المصرى لانه الطرف الضعيف فى مواجهة الموردين الاجانب الاكثر قوة. واشار الى ان القانون المصرى ليس بدعة ولكن هناك عديد من الدول الاخرى تسن نفس هذه القوانين التى تشتمل على جانب حمائى للصناع المحليين. وقال ان القانون اللبنانى يحتوى على كثير من النصوص المشابهة للقانون المصرى. وردا على التخوفات من أن الموردين الأجانب لن يأتوا الى مصر قال: ان كل بلد حرفى أن يسن القوانين التى يراها فى مصلحته وعلى كل الاطراف الاخرى ان تعمل طبقا للقوانين السيادية لهذا البلد.

ويرى د. نادر رياض نائب رئيس الجمعية المصرية لحماية حقوق الملكية الفكرية ان القانون التجارى المصرى قد نص على ضوابط واجراءات لمواجهة ومنع العديد من افعال المنافسة غير المشروعة من خلال تطوير التشريعات المتعلقة ببراءات الاختراع والعلامات التجارية والتصميمات بحيث اصبحت تغطى مجالات جديدة مثل الانواع المستحدثه من النباتات والتكنولوجية الحيوية والكائنات الدقيقة الى جانب تطوير المحاكم المتخصصة التى تفصل فى النزاعات المتعلقة بحماية الملكية الفكرية واكد د. نادر رياض على اهمية تطوير اللجان الادارية المختصة بفحص الشكاوى المتعلقة بالتبرعات حول حقوق الملكية الفكرية لتقليل ما قد يصل منها الى القضاء مع تنظيم برامج تدريبيه فى مجال التحكيم الهادف لتسوية المنازعات. كما طالب ايضا بمراجعة الصيغ الخاصة بالعقود التى تنظم الترخيص بالانتاج بهدف حماية مستورد التكنولوجيا لان بعض هذه العقود قابلة لاساءة الاستخدام بالاضافة الى دعم الدور الحيوى للمنظمات غير الحكومية لخلق وعى بحقوق الملكية الفكرية. وطالب بضرورة نشر كتيبات ارشادية توضح النصوص المقيدة بما يسمح للدول النامية ان تستخدم التكنولوجيا بما لا يؤثر على المورد الاجنبى.

ولكن مع الاعتزاز للعوله فانه من المؤكد ان هناك أناس لايزالون يتمسكون بالاخ وابن العم اكثر من تمسكهم بالغريب مهما كان قدر هذا الغريب.